

فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین 702

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نحييكم في هذا اللقاء الجديد مع الشيخ محمد بن صالح العثيمین المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم - 00:00:00 واما می وخطیب المسجد الجامع الكبير بعنيزة هو الذي يسرنا ان يكون ضيف لقائنا اليوم ليتولى الاجابة عن اسئلتکم وهذه اولى الرسائل للمستمع الحاج ادريس حماد سوداني مقيم بالعراق سبق ان اجبنا على سؤال له في حلقة مضت وهذا سؤاله الثاني - 00:00:19

اه يقول فيه اذا كنت اصلی بجماعة اماما لهم وبعد ان فرغنا من الصلاة تذكرت انني لم اكن على طهارة فما العمل وهل علي اثم في ذلك وهل يلزم اعادة الصلاة على الجميع؟ ام انا فقط اعيدها - 00:00:41

وماذا لو اكتشفت ذلك اثناء الصلاة الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعین اذا صليت في جماعة ثم تبين لك بعد الفراغ من الصلاة انك لست على وضوء - 00:01:01 فانه لا يثنی عليك قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسيانا او اخطأنا وفعلك هذا تضمن امرین الامر الاول الصلاة الصلاة وانت محدث وهذا وقع منك نسيانا فلا اثم عليك - 00:01:22

لانه من باب فعل المحرم وفعل المحرم حال الجهل والنسیان لا اثم فيه لما ذكرناه من الاية الكريمة والامر الثاني انك صليت بغير وضوء وهذا من باب ترك المأمور ولا يعذر الانسان فيه بالنسیان - 00:01:46

بل اذا نسي اتى بالواجب عليه لقول النبي عليه الصلاة والسلام من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فلم يسقطها بالنسیان وهكذا جميع اوامر الله ورسوله لا تسقط بالنسیان - 00:02:10

اذا كان وقت الطلب بها اذا كان الطلب بها باقيا وعلى هذا فنقول عليك ان تعيد الصلاة لانك صليت بغير وضوء اما بالنسبة للمأمورين الذين اتموا بك فلا اعادة عليهم - 00:02:25

لأنهم صلوا بطهارة خلف امام لا يعلمون عن حاله فهم اتوا بما امرروا به فليس عليهم في ذلك شيء اما اذا ذكرت ذلك في اثناء الصلاة فان الواجب عليك الانصراف - 00:02:45

لانه لا يجوز لك الاستمرار في صلاة وانت على غير وضوء بل يجب عليك ان تصرف من صلاتك وحينئذ تأمر احد من وراءك ان يتم الصلاة بالجامعة الذين خلفك فاذا كنت قد صليت ركعتين - 00:03:05

اتم بهم الركعتين الباقيتين اذا كانت الصلاة رباعية ووان لم تفعل فان لهم ان يقدموا واحدا منهم يتم بهم الصلاة فان لم يتيسر ذلك فانهم يتمون صلاتهم كل واحد وحده - 00:03:25

ولا تبطلوا صلاتهم بذلك لأنهم كما قلت قد اتوا بما يجب عليهم وفعلوا ما امرروا به من الاهتمام بهذا الرجل الذين لا يدركون عن حاله فاذا تبين له انه غير متوضأ - 00:03:48

فان الخلل تبين في صلاته وحده اما صلاتهم هم فلم يتبيّن فيها خلل هذا حكم صلاة هؤلاء بالنسبة لما اذا علمت في اثناء الصلاة وبالنسبة اذا لم تعلم الا بعد الصلاة - 00:04:06

الحكم سواء واما من فرق من اهل العلم بين كونه علم بعد الصلاة او علم في اثناء الصلاة وقال اذا لم يعلم الا بعد فراغه من الصلاة فصلاۃ المأمورین صحيحة - 00:04:24

واذا علم في اثنانها ففضلت صلاتهم فان هذا لا وجہ له لان الحكم واحد والعلة واحدة لان العلة واحدة وهي ان هؤلاء المأمورين معذورون حيث اهتموا بمن ظاهر صلاته الصحة - 00:04:41

وهم لا يعلمون عن الامور الباطنة فإذا كان اذا ذكر في اثناء الصلاة فما الذي يبطل ما مضى من صلاتهم وهم قد قاموا فيه بما يجب عليهم وحينئذ يستمرون في صلاتهم - 00:05:00

وكما قلت الافضل له ان يعيّن واحداً منهم يتم بهم الصلاة حتى لا يرتكبوا لبقية صلاتهم فطبعاً هذا بالنسبة اذا كان سواء كان الحدث اكبر او اصغر. سواء كان او اكبر - 00:05:19

نعم اما اذا كان نجاسة يعني ذكر ان على توبه نجاسة في اثناء الصلاة مثلاً. نعم او في في حين فرغ من الصلاة فاذا ذكر حين فرغ من الصلاة فصلاته هو صحيحة وصلاتهم هم صحيحة ايضا - 00:05:36

اذا كانت نجاسة على بدن او ثوبه نعم ونسبي ان يغسلها او ما علم بها الا بعد فراغه من الصلاة فان صلاته صحيحة وصلاتهم صحيحة ايضاً لان هذا من باب اجتناب المحظور - 00:05:55

نعم واما اذا عن ذكر في اثناء الصلاة انه لم يأصل هذه النجاسة او لم يعلم بها الا في اثناء الصلاة يعني وهو يصلبي رأي بقعة نجسة في ثوبه فانه ان تمكّن - 00:06:12

من ازاله هذا التوب في اثناء الصلاة فعل كما لو كان عليه ثوابن فاكثر ورأي النجاسة في التوب الاعلى وخلعه فليستمر في صلاته او رأي النجاسة في مشلحه مثلاً فخلعها يستمر في صلاته - 00:06:29

اما اذا لم يتمكن مثل ان لا يكون عليه الا توب واحد واذا خلعه تعري فانه حينئذ ينصرف ويتم المأمورون صلاتهم على ما ذكرنا من قبل وهذا خلع النبي عليه الصلاة والسلام من عليه ذات يوم وهو يصلبي بالناس - 00:06:49

فالآن نعالهم فلما انصرف سألهما لماذا خلعوا نعالهم؟ قالوا رأيناكم خلعت نعليكم فخلعنا نعالنا فقال النبي عليه الصلاة والسلام ان جبريل اتاني فأخبرني ان فيهما اذى فخلعهما واستمر الرسول عليه الصلاة والسلام في صلاته - 00:07:11

ولم يستأنفها وهذا دليل على ان الانسان اذا علم بالنجاسة في اثناء الصلاة ان عليه نجاسة على توبه فانه يزيل هذا التوب النجس اذا امكن ويستمر في صلاته نعم اه بالمناسبة لو شاهد هذا الشخص اثناء صلاته - 00:07:36

اه شيئاً من ماء الرجل مثلاً من ماءه الذي ينزل منه في ثوبه المنى طاهر المنى طاهر وليس بنجس وعلى هذا فلو شاهد الانسان على ثوبه وهو يصلبي اثر مني فانه يستمر في صلاته ولا حرج عليه - 00:07:59

نعم لكن لو شاهده وعلم انه من احتلام لم يغتسل منه فانه يجب عليه ان ينصرف من صلاته ويغتسل واما المأمورون فكما قلنا في اول الجواب. نعم بارك الله فيكم. هذا المستمع محمد سليمان الشمري من جدة - 00:08:17

اه باعث بر رسالة يقول فيها انا شاب عقدت قراني على فتاة من اسرة كريمة وبعد مضي شهر من حدوث العقد علمت ان الفتاة رجعت في كلامها ورفضت ان تزف الي بحجة انها لا تريديني فقط - 00:08:41

وقد حاولت جهدي ان اعرف السبب دون جدوى. واهلها يقولون لا نستطيع ارغامها على الزواج منك. وهي لا ترغب في ذلك ويقولون سنعيد لك المبلغ الذي دفعته والذي هو مسجل في العقد - 00:08:57

علماني قد خسرت اضعافه فهل يحق لها الرفض بعد اتمام العقد عليها وان اصرت على الرفض فهل يلزمون بدفع كل ما خسرت عليها ام يتقيدون بما في العقد فقط - 00:09:12

نقول انك حين عقدت عليها ملكتها نعم. وصارت زوجة لك والطلاق الان بيديك نسيتها فطلق وان شئت فلا تطلق ولكن المشورة عليك ونصيحتي لك انه ما دام الامر كذلك على الوصف الذي ذكرت - 00:09:27

ان تطلب منهم ما اعطيتهم وتطلقها لان في ذلك ارفاقاً بها وبأهلها وارفاقاً بك انت ايضاً فان دخولك على امرأة لا تريديك من اول الامر يترب عليه والله اعلم ان تسوء العشرة بينكما في المستقبل - 00:09:50

وحينئذ تتنبذ الحياة ويكون العيش مرا معها الذي اشير عليك به وانصحك ان تدع هذه المرأة ولك الحق في ان تطلب منهم جميع ما

اعطيتهم فان امرأة ثابت ابن قيس رضي الله عنه - [00:10:17](#)

جاءت الى النبي عليه الصلاة والسلام وقالت يا رسول الله ثابت ابن قيس ما اعيب عليه في خلق ولا دين ولكن اكره الكفر في الاسلام [00:10:41](#)
يعني انها لا تريده فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام اتردين عليه حديقته - [00:10:41](#)

قالت نعم فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اقبل الحديقة وطلقها تطليقة فهذا ما اراه لك يا اخي والنساء سواها كثير ولا تندم على ما جرى فانك لا تدري ما تكون العاقبة - [00:10:58](#)

وقد قال الله سبحانه وتعالى في كتابه وعسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون لكن كونهم اه يرفضون اعطاءه الا ما سجل في العقد رغم انه يقول قد خسرت اضعافه - [00:11:19](#)

وعلى كل حال كل ما اعطاهم نعم. اذا طلبه فهو حق له وان طلب اكثر فهو حق له ايضاً عند اكثر اهل العلم بان اكثر اهل العلم يقولون انه يجوز - [00:11:37](#)

ان يخلعها باكثر مما اعطاهما لعموم قوله تعالى فلا جناح عليهم فيما افتدى به فاما من صيغ العموم لانها اسم موصول فتكون عامة ولكن الافضل له ان يقتصر على ما اعطاهما فقط - [00:11:52](#)

ويطلب الخلف من الله سبحانه وتعالى على ما بذل وهو اذا ترى كذلك لله عز وجل فان الله تعالى يعوضه خيراً منه بارك الله فيكم.
هذا المستمع ميم هاء من عمان بالاردن - [00:12:16](#)

ا بعث بعدة اسئلة سؤاله الاول يقول عندهنا امام في المسجد حافظ للقرآن اه مجود تبدو عليه علامات الصلاح فهو الى جانب مواظبته على الصلاة يصوم يوماً ويفطر يوماً الا انه دائماً يعمل حلقات للذكر بعد العشاء تستمر الى وقت متأخر من الليل - [00:12:36](#)
يرددون فيها بعض الاذكار ومن ذلك قولهم مدد يا سيد يا رسول الله ومدد يا سيد يا عبد القادر وما شابه ذلك من الاذكار فهل هذا جائز ويتابون عليه ام لا؟ وهل تؤثر هذه الاعمال - [00:13:00](#)

على صحة صلاتنا خلفه فان كان كذلك فما العمل في صلواتنا الماضية نعم حقيقة ان ما ذكره السائل يحزن جداً فان هذا امام الذي وصفه انه يحافظ على الصلاة ويحافظ على الصيام - [00:13:16](#)

يصوم يوماً ويفطر يوماً وان ظاهر حاله الاستقامة قد لعب به الشيطان وجعله يخرج من الاسلام بالشرك وهو يعلم او لا يعلم فدعاؤه غير الله عز وجل شرك اكبر مخرج من الملة - [00:13:38](#)

سواء دعا الرسول عليه الصلاة والسلام او دعا غيره وغيره اقل منه وجاهة عند الله عز وجل فاذا كان دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم شركاً - [00:14:02](#)

فدعاء غيره اقبح واقبح من عبد القادر او غير عبد القادر والرسول عليه الصلاة والسلام نفسه لا يملك لاحظ نفعاً ولا ضراً قال الله تعالى امراً له قل اني لا املك لكم ضراً ولا رشداً - [00:14:22](#)

وقال امراً له قل لا اقول لكم عندي خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول لكم اني ملك ان اتبع الا ما يوحى الي وقال تعالى امراً له قل لا املك لنفسي نفعاً ولا ضراً الا ما شاء الله - [00:14:45](#)

ولو كنت اعلم الغيب لاستكترت من الخير وما مسنيسوء ان انا الا نذير وبشير بقوم يؤمنون بل قال الله تعالى امراً لهم قل اني لن يجيرني من الله احد ولن اجد من دونه متحداً - [00:15:06](#)

فاذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه لا يجيره احد من الله فكيف بغيره فدعاء غير الله شرك مخرج عن الملة والشرك لا يغفره الله عز وجل لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:15:23](#)

وصاحبه النار قوله تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومؤاوه النار وما للظالمين من انصار ونصيحتي لهذا الامام ان يتوب الى الله عز وجل من هذا الامر - [00:15:49](#)

المحبط للعمل فان الشرك يحيط العمل قال الله تعالى ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لمن اشركت ليحيط عملك ولا تكون من الخاسرين قال تعالى ولو اشركوا لحيط عنهم ما كانوا يعملون - [00:16:14](#)

فليكتب الى الله من هذا وليتبعد لله سبحانه وتعالى بما شرع من اذكار وعبادات ولا ولا يتجاوز ذلك الى هذه البدع بل الى هذه الامور الشركية ول يتلو دائمًا او ديتها فكر دائمًا في قوله تعالى - [00:16:35](#)

وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين اه السؤال الثاني يقول انه ايضاً آه هذا الامام يتظاهر بأنه ولي من اولياء الله. وان في يده اصلاح الامة - [00:17:04](#)

ويجلس في الخلوة قرابة اسبوع يذكر الله ويزعم ان الله يوحى اليه فما هي علامات الولاية؟ وهل يعرف الولي حقا انه ولي علامات الولاية وشروطها بينه الله تعالى في قوله - [00:17:25](#)

الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا و كانوا يتقوون فهذه هي عالمة الولاية وشروطها. اليمان بالله وتقوى الله عز وجل لا فمن كان مؤمننا تقىا كان لله وليا - [00:17:47](#)

اما من اشرك به فليس بولي لله بل هو عدو لله كما قال تعالى من كان عدو لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين فاي رجل او امرأة - [00:18:08](#)

يدعو غير الله ويستغيث بغير الله لما لا يقدر عليه الا الله عز وجل فانه مشرك كافر وليس بولي لله ولو ادعى ذلك بل دعوه انه ولي مع عدم توحيد - [00:18:26](#)

وابيامه وتقواه دعوا كاذبة تنافي الولاية نعم اه هل مثل هذه الاعمال تؤثر على صحة صلاتهم خلف هذا الامام اذا كانوا جاهلين فانها لا تؤثر وان كانوا عالمين بحاله وعالمين بحكم الشرع فيه - [00:18:45](#)

فانها لا تصلح صلاتهم لان الكافر لا تصلح صلاته ولو صلى ما دام يشرك بالله سبحانه وتعالى والغالب بما اظن انهم كانوا جاهلين بهذا وعليه فليس عليهم اعادة فيما مضى من صلاتهم - [00:19:09](#)

نعم اه سؤاله الثالث يقول رجل فقير وله صديق غني موسر وحينما يريد صديقه الغني دفع الزكاة يقول له هذا الفقير اعطني جزءا من المال اتفقه لك على بعض الاسر المحتاجة - [00:19:27](#)

وهو يعني نفسه ولكنه يستحي ان يصرح اه بحاجته فيعطيه المال على ان يوزعه على المحتاجين فياخذه هو وهو محتاج فعلا فهل يجوز اخذ الزكاة بهذه الطريقة هذا محرم عليه ولا يجوز - [00:19:44](#)

نعم وهو خلاف الامانة لان صاحبه يعطيه على انه وكيل يدفعه لغيره وهو يأخذه لنفسه وقد ذكر اهل العلم بان الوكيل لا يجوز ان يتصرف فيما وكل فيه لنفسه وعلى هذا - [00:20:02](#)

فان الواجب عليه الان ان يبين لصاحبه بان ما كان يأخذه من قبل كان يصرفه الى نفسه فان اجازه فذاك وان لم يجزه فان عليه الضمان اي على هذا الذي تصرح هذا التصرف - [00:20:23](#)

عليه ان يضمن ما اخذه لنفسه ليؤدي الزكاة عن صاحبه وبهذه المناسبة اود ان انبه الى مسألة يفعلها بعض الناس الجهل نعم. وهو انه يكون فقيرا فياخذ الصدقة الزكاة - [00:20:44](#)

ثم يغنيه الله فيعطيه الناس على العادة على انه لا زال فقير. على انه لم ينزل فقيرا. نعم ثم يأخذها فمن الناس من يأخذها ويأكلها ويقول انا ما سألت وهذا رزق سقاہ الله الي - [00:21:05](#)

وهذا محرم ولا يجوز لان من اغناه الله تعالى حرم عليه ان يأخذ شيئا من الزكاة ومن الناس من يأخذها ثم يعطيها غيره بدون ان يوكله صاحب الزكاة وهذا ايضا محرم - [00:21:30](#)

ولا يحل له ان يتسرع فهذا التصرف وان كان دون الاول لكنه محرم عليه ان يفعل هذا ويجب عليه ضمان الزكاة لصاحبها اذا لم يأذن لهم ويوجد تصرفه واذا كان هذا صادقا - [00:21:49](#)

فانه يقول لصاحب الزكاة الذي اعطاه انا قد اغناي الله ولكنني اذا تحب ان اعطيها من من اراه اهلا فان اذن له والا فليردها اليه نعم اه السؤال الاخير يقول هناك رجل تزوج من امرأة وبعد ان مكث عمرا طويلا ورزقا بالبنين والبنات - [00:22:11](#)

تبين انها اخته من الرضاعة ولكن مع ذلك لم يفارقها ورفض قائلا ابعد هذا العمر الطويل وهذه العشرة الطويلة اتركها لا يمكن ذلك

ابدا. فما الحكم فيه وفي زوجته التي هي اخته من الرضاع - 00:22:37

بعد ان تبين انها اخته من الرضاع فيين ان النكاح باطل نعم وان المرأة لا تحل له باي وجه من الوجوه اما اولاده الذين ولدوا يعني الحال فانهم اولاد شرعيون - 00:22:56

ينسبون اليه شرعا لانهم اتوا بواطئ شبهة حيث لم يعلموا بانها واففوه من الرضاع واما امساكه ايها على انها زوجة هذا لا شك انه محرم وان اعتقاد حله وهو يعلم ان الرضاع يحرم به ما يحرم بالنسبة - 00:23:14

فانه يكون كافرا لانكار هذا الحكم الشرعي الذي اجمع المسلمين عليه ودللت عليه نصوص الكتاب والسنة كما قال الله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الى ان قالوا وآخواتكم من الرضاعة ثم يستتاب - 00:23:41

فان تاب واقر بانها حرام عليه والا قتل وفي هذه الحال اذا اراد ان يبيقيها عنده على انها اخته من الرضاعة لا على انها زوجته لكن تبقى عنده في البيت وعند اولادها فلا حرج - 00:24:00

ليس بهذا شيء ابدا يبيقيها على انها زوجة تتمتع بها الزوج بزوجته هذا محرم باجماع المسلمين ولا يحل له ان يفعل ذلك بل هو محرم بالنص والاجماع نعم. نعم - 00:24:15

ويجب على ولادة الامور ان يفرقوا بينها وبينها بهذه الحال اه لكن طبعا يجب التأكد من صحة الرضاع ومن عدده ووقته اي نعم هو لابد ان يكون الرضاعة محرما نعم. اما الرطاع الذي لا يحرم فلا اثر له. كما لو - 00:24:31

لم تكن بضعة منامه او رضع او هو رضع من امها الا مرة واحدة او مرتين او ثلاثة او اربعاء لان الرضاعة لا يحرم الا اذا كان خمس رضعات فاكثر - 00:24:51

وكان في الحولين اه جزاكم الله خيرا هذه السائلة ميم ياء عين من العراق. الموصى اه بعثت بسؤالين تقول في سؤالها الاول انها امرأة متزوجة ولها خمسة اطفال الا انها تشتكى زوجها الذي وصفته بأنه تارك للصلوة - 00:25:04

والصيام مدمى على شرب المسكرات والعياذ بالله مع انه حج بيت الله وقد كان يؤدي الصلاة الا انه عاد وتركها واستمر على تركها والكفر بها فتقول انها سمعت ان عليها مسؤولية كبيرة نحو زوجها هذا وتصرفه. وان عليها ان تصلح شأنه - 00:25:26

فكيف ذلك وهو الذي له السلطة والقوة في بيته ثم تسأل عن حكم بقائهما معه بهذا الوضع هل تأثم ام لا كما تقول ايضا ان زوجها يأمرها بالسجود له في حالة دخوله المنزل وخروجه عملا بالحديث الذي يزعم انه روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:48
انه اوجب السجود على المرأة لزوجها فهل هو محق في ذلك ام لا؟ وهل هذا الحديث صحيح ام لا اما تركه للصلوة فانه يقتضي ان يكون كافرا خارجة من الاسلام - 00:26:08

ولا يجوز لك البقاء معه ما دام مصر على ذلك فان امكن نصيحته وارشاده ورده الى الاسلام فهذا هو واجب واذا لم يمكن فانه يجب عليك مفارقة والخروج من بيته - 00:26:29

ولا يجوز لك البقاء معه لانه فسخ نكاحك منه بردته عن الاسلام وليس له ولایة على اولاده ما دام على هذه الحال واما زعمه واما امره ايجاكم السجود له فلا سمع له ولا طاعة في ذلك - 00:26:50

وهو امر بالكفر والشرك واما قوله ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر ان تسجد المرأة لزوجها فقد كذب في هذا بل قال النبي عليه الصلاة والسلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامر المرأة ان تسجد لزوجها من اذن حقها عليه - 00:27:14

وهو كاذب فيما قاله وفيما نسبه الى الرسول عليه الصلاة والسلام فسأل الله له الهدایة وانت انظري ان هداه الله والا فاخراجي من بيته ولا تبقى عنده اه وما هي حدود مسؤولية المرأة اه على زوجها - 00:27:33

قولوا لي مسؤولية المرأة ان تتصحح نعم الكرسي ده وتبينه الحق وتدعوه اليه فان رجع عن كفره وغيه فهي زوجته وان لم يرجع فانه يجب عليها ان تفارقنه نعم جزاكم الله خيرا ايها الاخوة الكرام آآبقي لاخت السائلة ميم ياء عين من العراق الموصى سؤال آآلم يتسع له وقت هذه - 00:27:53

الحلقة فسيتم عرضه ان شاء الله في الحلقة القادمة مستمعينا الكرام اعرضنا رسائلكم في لقائنا اليوم على الشيخ محمد بن صالح

العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم - [00:28:22](#)
وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة. مستمعينا الكرام نشكركم جزيل الشكر على حسن متابعتكم والى لقاء قادم ان شاء الله نترككم في حفظ الله ورعايته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:28:39](#)